فواضح واما بغيره ففيه اشكال اذ لا يلزمنا الاقتدا
بغيره عليه افضل الصلاة والسلام ويمكن ان يجاب
بانه بنا على ان شرع من قبلنا شرع لنا فيما لم
يرد عن نبينا فيه شيء ويبعد الجواب بان الضمير
في امرنا للمكلفين لاختصاص هذه الامة الا ان
يثبت بتوقيف من الشارع ان شرع الامم السابقة
في وجوب الاقتدا بانبيائهم كشرعنا فيقرب
لكنا مامورين لا يخفى ما بين الشق والمتن
من التخالف فانه في المتن جعل اللازم الانقلاب
وفي الشق جعل اللازم كوننا مامورين فهو هو
لازم للانقلاب وكوننا مامورين الخ شروع
في بطلان اللازم او لازم بيان الملازمة ثانيا
سواء ثبت الخ اشار به الى ان الاصل في
اقواله وافعاله عليه الصلاة والسلام اتباعها
فيها حيث يثبت انها من خصايصه وليس للكلف
ان يتوقف لاحتمال الاختصاص اذ الاصل عدمه
ان كنتم تحبون الخ الاحتجاج به ظاهر
ان كان الخطاب للامة على العموم وان كان الخطاب
لقوم على الخصوص كما قال في السفا وروي عن

الحسن

الحسن ان قوما قالوا يا رسول الله انا نحب الله
فانزل الله قل ان كنتم تحبون الله فالاحتجاج به
من جهة ان غير المخاطبين يدخل بالمعنى لان محبة
الله توجب اتباع حبيبه وكذا الحكم في كل خطاب
لاول الامة انما يختص بمن يسمى وقد علم
من دين الصحابة اي من طريقتهم دون توقف
اي على الغالب من احوالهم والا فقد عرض لهم ما
يوجب التوقف فقد اموهم صلى الله عليه وسلم في
عمرة الحديبية وقال لهم قوموا فانحروا ثم احلقوا
قال فوالله ما قام منهم احد حتى قال ذلك ثلاث
مرات فلما لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة رضي
الله عنها فذكر لها ما لقي من الناس فقالت له ام
سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ولا تكلم احدا
حتى تفعل ذلك فخرج وخرب بيده ودعا حالقه
فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق
بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا ما ذكره
البخاري واعتذروا عن ذلك باوجه منها انهم
حملوا الامر على الندب وقيل انهم لشدة ضرورة
الحال فاستغرق في الفكر وهو دليل قطعي

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)